



الدورة الثانية والسبعون
البند ٢٧ (ب) من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧

[بناء على تقرير اللجنة الثالثة (A/72/431)]

١٤٦/٧٢ - السياسات والبرامج المتصلة بالشباب

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى برنامج العمل العالمي للشباب الذي اعتمده الجمعية العامة في قرارها ٨١/٥٠ المؤرخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥ و ١٢٦/٦٢ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧،

وإذ تشير أيضا إلى الإعلان العالمي لحقوق الإنسان^(١) والصكوك الدولية لحقوق الإنسان ذات الصلة بالموضوع، ولا سيما العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية^(٢)، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية^(٣)،

وإذ تشير كذلك إلى قرار الجمعية العامة ١/٧٠ المؤرخ ٢٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٥، المعنون "تحويل علنا: خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠"، الذي تعترف فيه الجمعية العامة لأول مرة بالأطفال والشباب باعتبارهم عوامل تغيير، وإذ تسلّم بأن أهداف التنمية المستدامة متكاملة وغير قابلة للتجزئة وعالمية بطبيعتها، ومن ثم فهي تنطبق جميعها على الشباب،

وإذ تشير إلى أن تنمية الشباب لا تكتسي أهمية بالغة لتحقيق خطة عام ٢٠٣٠ فحسب، بل تعترف بها أيضا أطر إثنائية أخرى، من بينها خطة عمل أديس أبابا الصادرة عن المؤتمر الدولي الثالث

(١) القرار ٢١٧ ألف (د-٣).

(٢) انظر القرار ٢٢٠٠ ألف (د-٢١)، المرفق.



لتمويل التنمية^(٣)، وإعلان إسطنبول^(٤)، وبرنامج العمل لصالح أقل البلدان نموا للعقد ٢٠١١-٢٠٢٠^(٥)، وإجراءات العمل المعجل للدول الجزرية الصغيرة النامية (مسار ساموا)^(٦)، وإعلان نيويورك من أجل اللاجئين والمهاجرين^(٧)، ونتائج مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالإسكان والتنمية الحضرية المستدامة (الموئل الثالث)^(٨)، ونتائج الاجتماع الرفيع المستوى للجمعية العامة المعني بتقييم خطة عمل الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الاتجار بالأشخاص^(٩)،

وإذ تلاحظ عقد مهرجان الشباب والطلاب العالمي التاسع عشر في سوتشي، الاتحاد الروسي، في الفترة من ١٤ إلى ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٧، الذي شُدد فيه على أهمية تعزيز التعاون الشبابي الدولي والمشارك بين الثقافات حول فكرة السلام والتضامن،

وإذ ترحب بالمشاركة الفعالة لممثلين من الشباب في الوفود الوطنية لدى الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي ولجانته الفنية ومؤتمرات الأمم المتحدة ذات الصلة،

وإذ تعترف بأن جيل الشباب الحالي هو أكثر الأجيال عددا حتى الآن، وإذ تعيد في هذا الصدد تأكيد أهمية إشراك الشباب والمنظمات ذات القيادات والاهتمامات الشبابية في أعمال الأمم المتحدة على كل من الصعيد الوطني والإقليمي والدولي وفي جميع المسائل التي تمهمهم، بما في ذلك تنفيذ برنامج العمل العالمي للشباب وخطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠،

وإذ تسلّم بأن المجتمع الشاب يتيح فرصا كبيرة للتنمية، وتؤكد في هذا الصدد أهمية أن تهيئ الدول الأعضاء البيئة المناسبة في مجال السياسة العامة، بالتعاون مع منظومة الأمم المتحدة، لتحقيق عائد ديمغرافي مستمد من النسب الكبيرة من الشباب الذين يلتحقون بالقوة العاملة، مع الأخذ بنهج شامل يقوم على تحقيق النتائج في التخطيط للتنمية وتنفيذ برامجها وفقا للأولويات والتشريعات الوطنية، وإذ تؤكد في هذا الصدد قرار الاتحاد الأفريقي إعلان سنة ٢٠١٧ عام جني العائد الديمغرافي من خلال الاستثمار في الشباب،

وإذ تؤكد أن إيجاد فرص العمل اللائق والعمالة الجيدة للشباب من أكبر التحديات التي يلزم التصدي لها، وإذ تشدد على المجالات ذات الأولوية من برنامج العمل العالمي للشباب المرتبطة بتأهيل الشباب للحصول على العمل، بما في ذلك التعليم والصحة وإمكانية الحصول على المعلومات والتكنولوجيا، وإذ تضع في اعتبارها أن أكثر من ٧١ مليونا من الشباب عاطلون عن العمل، و ١٥٦ مليونا من الشباب العاملين يعانون من الفقر، بما في ذلك الفقر المدقع،

(٣) القرار ٣١٣/٦٩، المرفق.

(٤) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة الرابع المعني بأقل البلدان نموا، إسطنبول، تركيا، ٩-١٣ أيار/مايو ٢٠١١ (A/CONF.219/7)، الفصل الأول.

(٥) المرجع نفسه، الفصل الثاني.

(٦) القرار ١٥/٦٩، المرفق.

(٧) القرار ١/٧١.

(٨) القرار ٢٥٦/٧١، المرفق.

(٩) القرار ١/٧٢.

وإذ تشدد على الحاجة إلى تمكين الشباب من أجل تحقيق التنمية المستدامة، بما في ذلك القضاء على الفقر، وإذ تشدد في هذا الصدد على الالتزام الوارد في خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ بالعمل على الحد بشكل كبير، بحلول عام ٢٠٢٠، من نسبة الشباب غير الملتحقين بالعمالة أو التعليم أو التدريب ووضع وتفعيل استراتيجيات عملية لتشغيل الشباب، وإذ تحيط علماً في هذا الصدد بالدعوة التي وجهتها منظمة العمل الدولية لانتخاذ إجراءات بشأن أزمة بطالة الشباب، وبالمبادرة العالمية لتوفير فرص العمل اللائق للشباب،

وإذ تشدد أيضاً على ضرورة تحقيق زيادة كبيرة في عدد الشباب والكبار الذين تتوفر لديهم المهارات المناسبة، بما في ذلك المهارات التقنية والمهنية، للعمل وشغل الوظائف اللائقة والمباشرة الأعمال الحرة وكفالة تمكن جميع الشباب ونسبة كبيرة من الكبار، رجالاً ونساءً على حد سواء، من الإلمام بالقراءة والكتابة والحساب بحلول عام ٢٠٢٠،

وإذ تشير إلى أنه يتعين على الدول الأعضاء الاضطلاع بدور هام في تعزيز وحماية حقوق الشباب وتلبية احتياجاتهم وتحقيق تطلعاتهم، بمن فيهم الشباب ذوو الإعاقة، وإذ تسلّم بأن السبل التي يتسنى بفضلها للشباب تحقيق ما لهم من إمكانات باعتبارهم عوامل تغيير ستؤثر على الأحوال الاجتماعية والاقتصادية للأجيال القادمة وعلى رفاهها وسبل عيشها،

وإذ تسلّم بالإسهام الهام والإيجابي الذي يقدمه الشباب في الجهود المبذولة من أجل صون وتعزيز السلام والأمن،

وإذ تشير إلى إعلان لشبونة بشأن سياسات وبرامج الشباب الذي اعتمد في المؤتمر العالمي للوزراء المسؤولين عن الشباب المعقود في عام ١٩٩٨، وإذ تؤكد أهمية الذكرى السنوية العشرين للمؤتمر، المقرر الاحتفال بها في عام ٢٠١٨، وضرورة إجراء تقييم هادف للتقدم المحرز في مجال تنمية الشباب والتحديات التي لا تزال قائمة،

وإذ ترحب بدور مبعوث الأمين العام المعنية بالشباب وعملها على تلبية احتياجات الشباب، وقيامها كذلك، في جملة أمور، بالتنسيق مع مختلف كيانات الأمم المتحدة والحكومات والمجتمع المدني والمنظمات الشبابية والأوساط الأكاديمية ووسائل الإعلام من أجل تعزيز مكانة الشباب وتمكينهم والارتقاء بهم داخل منظومة الأمم المتحدة وخارجها،

١ - **تحيط علماً مع التقدير** بتقرير الأمين العام عن روابط تنمية الشباب بالتنمية المستدامة^(١٠)؛

٢ - **تعهد تأكيد** برنامج العمل العالمي للشباب^(١١)، وتشدد على أن جميع المجالات الخمسة عشر ذات الأولوية الواردة في برنامج العمل مترابطة ويعزز بعضها بعضاً؛

٣ - **تعهد أيضاً تأكيد** التزام رؤساء الدول والحكومات بخطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠^(١٢)، وبألا يخلّف الركب أحداً وراءه، بما في ذلك الشباب، وبأهمية تنفيذ ومتابعة واستعراض

(١٠) A/72/190.

(١١) القرار ٨١/٥٠، المرفق، والقرار ١٢٦/٦٢، المرفق.

(١٢) القرار ١/٧٠.

استراتيجيات تعالج قضايا الشباب على نحو ملائم وتتيح للشباب في كل مكان فرصا حقيقية للمشاركة في المجتمع بصورة كاملة وفعالة وبناءة ومستدامة؛

٤ - **تكرار التأكيد** على أن المسؤولية الرئيسية عن تنفيذ برنامج العمل العالمي للشباب تقع على عاتق الدول الأعضاء، وتحث الحكومات على أن تقوم، بالتشاور مع الشباب والمنظمات ذات القيادات والاهتمامات الشبابية وسائر الجهات صاحبة المصلحة ذات الصلة، بوضع سياسات وبرامج لشؤون الشباب تكون متكاملة وكلية وشاملة للجميع، وبذل جهود متسقة تشمل قطاعات متعددة، استنادا إلى برنامج العمل وخطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، وبتقييم هذه السياسات بانتظام في إطار إجراءات متابعة وتنفيذ برنامج العمل على جميع المستويات؛

٥ - **تهييب** بالدول الأعضاء النظر، على أساس طوعي، في المؤشرات المقترحة في تقرير الأمين العام^(١٣) لاختيارها وتكييفها في رصد تنفيذ برنامج العمل العالمي للشباب وتقييمه، مع إيلاء اهتمام خاص للشابات والفئات المهمشة والشباب المنتمين إلى الفئات الضعيفة أو الذين يعيشون أوضاعا هشة، مع مراعاة الظروف الاجتماعية والاقتصادية الوطنية السائدة في كل بلد؛

٦ - **تشدد** على ضرورة تعزيز ودعم قدرة المكاتب الإحصائية الوطنية على تصميم وجمع وتحليل البيانات المصنفة حسب العمر بحيث تسهم إسهاما فعالا في متابعة تحقيق الأبعاد الشبابية في خطة عام ٢٠٣٠ والإبلاغ والمساءلة عنها؛

٧ - **تحث** الدول الأعضاء على تعزيز تكافؤ الفرص للجميع من أجل القضاء على التمييز ضد الشباب بجميع أشكاله، بما في ذلك التمييز القائم على أساس العرق أو اللون أو نوع الجنس أو اللغة أو الدين أو الرأي السياسي أو غيره من الآراء أو الأصل القومي أو الاجتماعي أو الثروة أو المولد أو أي أساس آخر، وعلى تعزيز الإدماج الاجتماعي للفئات الاجتماعية مثل الشباب ذوي الإعاقة والمهاجرين الشباب وشباب الشعوب الأصلية على قدم المساواة مع غيرهم؛

٨ - **تكرار التأكيد** على أن القضاء على الفقر والجوع وسوء التغذية، لما لها من تأثير على الأطفال والشباب بوجه خاص، أمر بالغ الأهمية لتنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، وتذكر بالالتزام بالقضاء على الفقر وتعزيز النمو الاقتصادي المطرد والتنمية المستدامة وتحقيق الرخاء للجميع في العالم، بما في ذلك تعزيز التعاون الدولي عن طريق الوفاء بجميع التعهدات بتقديم المساعدة الإنمائية الرسمية ونقل التكنولوجيا المناسبة وبناء القدرات فيما يتعلق بالشباب، وبضرورة أن تتخذ جميع الجهات إجراءات عاجلة، بما في ذلك وضع استراتيجيات إنمائية وطنية أكثر طموحا وبذل الجهود والاستثمار في الشباب، مدعومة بمزيد من الدعم الدولي، وبسبل منها تهيئة بيئة ينشأ فيها الشباب فتغذيتهم بما يلزمهم لإعمال ما يتمتعون به من حقوق الإنسان وتحقيق قدراتهم على وجه تام، من أجل الاستفادة من الفرصة المتمثلة في الميزة الديمغرافية التي يتيحها أكبر عدد من الشباب يشهده تاريخ البشرية، وتدعو إلى تعزيز مشاركة الشباب والمنظمات ذات القيادات والاهتمامات الشبابية في وضع هذه الاستراتيجيات الإنمائية الوطنية؛

٩ - **تشدد** على دور التعليم والتثقيف الصحيين الجيدين في تحسين النتائج الصحية على مدى العمر، وتشجع الدول الأعضاء في هذا الصدد على النهوض بهما في صفوف الشباب، بوسائل

منها استراتيجيات وبرامج التعليم والإعلام القائمة على الأدلة في المدارس وخارجها وفي الحملات الإعلامية، وعلى تعزيز فرص استفادة الشباب من خدمات الرعاية الصحية والخدمات الاجتماعية ومياه الشرب المأمونة على نحو ميسور التكلفة وآمن وفعال ومستدام ومراعٍ لاحتياجات الشباب، وخدمات الصرف الصحي والنظافة الصحية الكافية والمنصفة، دون تمييز، عن طريق الاهتمام بشكل خاص بالرياضة والأنشطة البدنية والتغذية، بما في ذلك اضطرابات الأكل والسمنة والصحة العقلية والرفاه، والوقاية من الأمراض المعدية وغير المعدية ومكافحتها، وآثار تلك الأمراض، ومنع حمل المراهقات، وخدمات الرعاية الصحية الجنسية والإنجابية، والتوعية بشأنها، وتسلم بالحاجة إلى وضع برامج لتقديم المشورة الآمنة والميسورة التكلفة والملائمة للشباب ولمنع تعاطي المواد المخدرة؛

١٠ - تهيب بالدول الأعضاء أن تسرع الجهود الرامية إلى التوسع في التثقيف الشامل المناسب عمرياً والدقيق علمياً والمراعي للسياقات الثقافية، والذي يزود المراهقات والمراهقين والشابات والشبان، في داخل المدرسة وخارجها وبما يتفق مع قدراتهم المتطورة، بمعلومات عن الصحة الجنسية والإنجابية والمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، وحقوق الإنسان، والنماء الجسدي والنفسي وذلك المتعلق بمرحلة البلوغ، وموازن القوة في سياق العلاقات بين النساء والرجال، وذلك لتمكينهم من تعزيز الثقة بالنفس وتنمية المهارات اللازمة لاتخاذ قرارات مستنيرة ومهارات الاتصال والحد من المخاطر وتمكينهم من إقامة علاقات تقوم على الاحترام، في ظل شراكة كاملة مع الشباب والآباء والأوصياء القانونيين ومقدمي الرعاية والمربين ومقدمي الرعاية الصحية؛

١١ - تشدد على أن تلبية الاحتياجات الخاصة بالشباب في إطار مواجهة فيروس نقص المناعة البشرية والإيدز هي عنصر أساسي في المساعي الرامية إلى تحقيق هدف جيل خال من الإيدز، وتحت الدول الأعضاء على توفير خدمات ذات جودة عالية، تكون ميسرة ومتاحة للجميع ومعقولة التكلفة، في مجال الرعاية الصحية الأولية، بما يشمل رعاية الصحة الجنسية والإنجابية، وكذلك برامج التثقيف، بما فيها تلك المتعلقة بالأمراض المنقولة بالاتصال الجنسي، ومنها فيروس نقص المناعة البشرية والإيدز، وتعزيز الجهود في هذا الصدد، بسبل منها كفالة إشراك الشباب المصابين بفيروس نقص المناعة البشرية أو المتضررين منه بفعالية في مواجهته؛

١٢ - تشدد أيضاً على الحق في التعليم، وتسلم بأن الاستثمار في توفير خدمات جيدة تشمل الجميع في مجال التعليم والتدريب هو أهم استثمار سياسي يمكن أن تقوم به الدول لضمان تنمية الشباب الآنية والطويلة الأجل، وتكرار التأكيد على أن توفير تعليم جيد وشامل ومنصف نظامي وغير نظامي، في جميع المستويات، بما في ذلك التعليم من أجل تدارك ما فات منه ومحو الأمية حسب الاقتضاء، بما يشمل تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لمن لم يحصل على تعليم نظامي، وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، والعمل التطوعي عوامل هامة تمكن الشباب من اكتساب المهارات ذات الصلة وبناء قدراتهم، لأغراض منها تأهيلهم للحصول على عمل وتنمية قدراتهم على مباشرة الأعمال الحرة، والحصول على عمل منتج لائق، وتهيب بالدول الأعضاء أن تتخذ الإجراءات اللازمة لكفالة حصول الشباب على تلك الخدمات والفرص التي ستسمح لهم بأن يكونوا القوى المحركة للتنمية؛

١٣ - تهيب بالدول الأعضاء أن تسرع جهودها الرامية إلى سد الفجوة الرقمية في أوساط الشباب، من خلال كفالة إدماج تكنولوجيا المعلومات والاتصالات إدماجاً كاملاً وملائماً في التعليم

والتدريب في جميع المستويات، بما في ذلك في وضع المناهج الدراسية وتدريب المعلمين وإدارة المؤسسات وتنظيمها، وفي دعم مفهوم التعلم مدى الحياة؛

١٤ - تحث الدول الأعضاء على التصدي لارتفاع معدلات البطالة والعمالة الناقصة والعمالة غير المستقرة والعمالة غير النظامية بين الشباب وعدم التحاق الشباب بعمل أو تعليم أو تدريب عن طريق وضع وتنفيذ سياسات محلية ووطنية محددة الأهداف ومتكاملة لعمالة الشباب من أجل تهيئة فرص العمل على نحو شامل للجميع ومستدام يطبعه الابتكار، وتحسين الأهلية للتوظيف، وتنمية المهارات والتدريب المهني لتيسير الانتقال من المدرسة إلى العمل ولزيادة حظوظ الشباب في الاندماج بصورة مستدامة في أسواق العمل، وعن طريق تشجيعهم على مباشرة الأعمال الحرة، بما في ذلك إنشاء شبكات مباشري الأعمال الحرة من الشباب على كل من الصعيد المحلي والوطني والإقليمي والعالمي، على نحو يتيح تنمية معرفة الشباب بما لهم من حقوق وما عليهم من مسؤوليات في المجتمع، وتشجع الدول الأعضاء على الاستثمار في التعليم ودعم التعلم مدى الحياة وتوفير الحماية الاجتماعية لجميع الشباب، وتطلب إلى الجهات المانحة وكيانات الأمم المتحدة المتخصصة والقطاع الخاص مواصلة تقديم المساعدة إلى الدول الأعضاء، بما في ذلك الدعم التقني والتمويلي، حسب الاقتضاء؛

١٥ - تحث أيضا الدول الأعضاء على التصدي للتحديات التي تواجهها الفتيات والشابات ومواجهة القوالب النمطية الجنسانية التي تكسر جميع أشكال التمييز والعنف ضد الفتيات والشابات، بما في ذلك الممارسات الضارة، والأدوار النمطية للرجال والنساء التي تعرقل تحقيق التنمية الاجتماعية، بإعادة تأكيد الالتزام بتمكين المرأة وتحقيق المساواة بين الجنسين وحقوق الإنسان لجميع النساء والفتيات، وعلى حض الرجال والفتيان وتشجيعهم على تحمل المسؤولية عما ينجم عن تصرفاتهم، بما في ذلك تصرفاتهم الجنسية والإنجابية، وتثقيفهم وتقديم الدعم لهم في هذا المضمار؛

١٦ - تحث كذلك الدول الأعضاء على تعميم مراعاة المنظور الجنساني في جميع الجهود المبذولة من أجل التنمية، مع التسليم بأن تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات مهم للغاية لتحقيق التنمية المستدامة وللجهود المبذولة من أجل مكافحة الجوع والفقر والمرض، وعلى تعزيز السياسات والبرامج التي تسعى إلى زيادة مشاركة الشباب بشكل كامل وفعال ومنظم كشريكات على قدم المساواة في جميع مجالات الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية وضمان هذه المشاركة وتوسيع نطاقها، وزيادة إمكانية حصولهن على جميع الموارد اللازمة لممارسة جميع ما لهن من حقوق الإنسان والحريات الأساسية على نحو تام بإزالة الحواجز التي ما زالت تعترض طريقهن، بما في ذلك عن طريق توفير سبل الحصول على تعليم جيد على جميع المستويات وكفالة توفير العمالة الكاملة والمنتجة والعمل الكريم لهن، على قدم المساواة مع الرجل، وتعزيز استقلالهن الاقتصادي؛

١٧ - تشجع الدول الأعضاء على اتخاذ التدابير التي تكفل تقليل الآثار السلبية للعملة إلى الحد الأدنى وزيادة فوائدها إلى الحد الأقصى، وتشدد على أهمية العملة العادلة في توفير التعليم والتدريب المجديين للشباب من أجل أن يتمكنوا من تحقيق تطورهم الشخصي الكامل، والتي تمكنهم من الحصول على عمل لائق وفرص عمالة أفضل من أجل تلبية احتياجات أسواق العمل المتغيرة، والتي تمكن المهاجرين من الشباب من التمتع بحقوق الإنسان الواجبة لهم؛

١٨ - **تسلم** بأن المجتمع الدولي يواجه تحديات متزايدة ناشئة عن تغير المناخ وفقدان التنوع البيولوجي، وكلها عوامل زادت من جوانب الضعف وعدم المساواة، بما لذلك من آثار مباشرة وغير مباشرة على رفاه الشباب، ومن شأنها أن تجعل الشباب، لا سيما في البلدان النامية والدول الجزرية الصغيرة النامية، عرضة لآثارها السلبية، بما في ذلك معاناته أكثر من غيره في أسواق العمل أوقات الأزمات الناجمة عن تغير المناخ، وتدعو إلى تعزيز تعاون الدول الأعضاء وعملها المتضافر مع الشباب من أجل التصدي لتلك التحديات، مع مراعاة الدور الإيجابي الذي يمكن أن يؤديه تعليم الشباب في ذلك الصدد؛

١٩ - **تسلم أيضا** بأن تقاسم المسؤوليات الأسرية يهيئ بيئة أسرية مؤاتية لتمكين الشباب على نحو يسهم في التنمية، وبأن الشباب يسهم إسهاما كبيرا في رفاه الأسرة، وبضرورة إيلاء اهتمام خاص لإيجاد حلول لبطالة الشباب من أجل توليد رأس المال البشري والاجتماعي الأساسي لتحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية؛

٢٠ - **تسلم كذلك** بأهمية تعزيز الشراكات بين الأجيال والتضامن على صعيد الأجيال، وتسلم في هذا الصدد بأهمية فرص التفاعل الطوعي والبناء والمنتظم بين الشباب والأجيال المتقدمة في السن على صعيد كل من الأسرة ومكان العمل والمجتمع ككل؛

٢١ - **تقرر** بجميع الجهود المبذولة مؤخرا لتعزيز جدول الأعمال المتعلق بالشباب والسلام والأمن، وتهيب بالدول الأعضاء وأجهزة الأمم المتحدة وكياناتها ذات الصلة أن تنظر في السبل الكفيلة بزيادة المشاركة الفعلية والشاملة للشباب في منع نشوب النزاعات وحلها وبناء السلام وعمليات ما بعد انتهاء النزاع والعمل الإنساني، وأن تتخذ تدابير ملموسة لزيادة ما يقدم للشباب من مساعدة في حالات النزاع المسلح، وفقا لبرنامج العمل العالمي للشباب، وأن تشجع على إشراك الشباب، عند الاقتضاء، في الأنشطة المتعلقة بحماية الأطفال والشباب المتضررين بحالات النزاع المسلح، وتقر بأهمية حماية المدارس والجامعات من الاستخدام في أغراض عسكرية في انتهاك للقانون الدولي الإنساني؛

٢٢ - **تحث** الدول الأعضاء على اتخاذ إجراءات منسقة، وفقا للقانون الدولي، لتذليل العقبات التي تعترض الأعمال التام لحقوق الشباب الذين يعيشون تحت الاحتلال الأجنبي والحكم الاستعماري وفي مناطق أخرى تعيش حالات نزاع أو ما بعد انتهاء النزاع، وذلك من أجل النهوض بتحقيق أهداف خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠؛

٢٣ - **تحث أيضا** الدول الأعضاء على اتخاذ تدابير فعالة، وفقا للقانون الدولي، لحماية الشباب، بمن فيهم الشباب المنتمون إلى فئات مهمشة، المتضررين بالإرهاب والتحرير عليه أو المستغلين في هذا السياق؛

٢٤ - **تسلم** بأن مشاركة الشباب عامل هام في التنمية، وتحث الدول الأعضاء وكيانات الأمم المتحدة على القيام، بالتشاور مع الشباب والمنظمات ذات القيادات والاهتمامات الشبابية، باستكشاف وتعزيز سبل جديدة لمشاركة الشباب والمنظمات ذات القيادات الشبابية مشاركة كاملة وفعالة ومنظمة ومستدامة في عمليات صنع القرار والرصد ذات الصلة بالموضوع، في جميع مجالات الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك المشاركة في وضع وتنفيذ السياسات والبرامج والمبادرات، ولا سيما عند تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠؛

٢٥ - تحث الدول الأعضاء على النظر في ضم مندوبين من الشباب إلى وفودها في جميع ما يهم الشباب من مناقشات تجرى في الجمعية العامة، والمجلس الاقتصادي والاجتماعي ولجانته الفنية، ومؤتمرات الأمم المتحدة ذات الصلة بالموضوع، حسب الاقتضاء، مع مراعاة مبدأي التوازن بين الجنسين وعدم التمييز، وتشدد على ضرورة أن يجري اختيار ممثلي الشباب هؤلاء من خلال عملية شفافة تكفل حصولهم على التكليف المناسب لتمثيل شباب بلدانهم؛

٢٦ - تهيب ببرنامج الأمم المتحدة للشباب مواصلة العمل بوصفه جهة التنسيق داخل منظومة الأمم المتحدة للتشجيع على زيادة التعاون والتنسيق في الأمور المتصلة بالشباب؛

٢٧ - تهيب بالجهات المانحة، بما في ذلك الدول الأعضاء والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية، أن تساهم بفعالية في صندوق الأمم المتحدة للشباب بغية تيسير مشاركة ممثلي الشباب من البلدان النامية في أنشطة الأمم المتحدة، مع مراعاة ضرورة تحقيق توازن جغرافي أكبر في تمثيل الشباب، وأن تعجل كذلك بتنفيذ برنامج العمل العالمي للشباب وتقديم الدعم في إعداد التقرير المتعلق بالشباب في العالم، وتطلب في هذا الصدد إلى الأمين العام أن يتخذ الإجراءات الملائمة للتشجيع على تقديم التبرعات للصندوق؛

٢٨ - تقدر بزيادة التعاون من خلال شبكة النهوض بالشباب المشتركة بين الوكالات بهدف وضع خطة العمل بشأن الشباب على نطاق منظومة الأمم المتحدة، وتطلب إلى كيانات الأمم المتحدة أن تقوم، في حدود الموارد المتاحة، بمواصلة التنسيق فيما بينها من أجل اتباع نهج أكثر اتساقاً وشمولاً وتكاملاً إزاء النهوض بالشباب، وتهيب بكيانات الأمم المتحدة والشركاء المعنيين دعم الجهود المبذولة على كل من الصعيد الوطني والإقليمي والدولي للتصدي للتحديات التي تعيق النهوض بالشباب، وتشجع في هذا الصدد التعاون الوثيق مع الدول الأعضاء وسائر الجهات صاحبة المصلحة ذات الصلة، بما فيها المجتمع المدني؛

٢٩ - تسلّم بدور مبعوثه الأمين العام المعنية بالشباب ومهمتها المتمثلة في إسماع أصوات الشباب في منظومة الأمم المتحدة في مجالات المشاركة والدعوة والشراكات والتنسيق المحددة في خطة عملها، وتشجع المبعوث على مواصلة العمل عن كثب مع الحكومات وكيانات الأمم المتحدة والمجتمع المدني والمنظمات الشبابية والأوساط الأكاديمية ووسائل الإعلام عن طريق تعزيز مكانة الشباب وتمكينهم والارتقاء بهم داخل منظومة الأمم المتحدة وخارجها، وذلك بوسائل منها القيام بزيارات قطرية، تطلب من الدول الأعضاء المعنية، وتهيب بالدول الأعضاء وكيانات الأمم المتحدة أن تقدم الدعم، حسب الاقتضاء، إلى المبعوث في جهودها الرامية إلى النهوض بحالة الشباب على الصعيد العالمي؛

٣٠ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والسبعين تقريراً عن تنفيذ هذا القرار، على أن يعدّ التقرير بالتشاور مع الدول الأعضاء والوكالات المتخصصة والصناديق والبرامج واللجان الإقليمية المعنية، مع أخذ العمل الذي تقوم به منظومة الأمم المتحدة في الاعتبار، وتشجع الأمانة العامة على أن تتشاور، حسب الاقتضاء، مع المنظمات ذات القيادات والاهتمامات الشبابية.

الجلسة العامة ٧٣

١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧